

قرار بلدي رقم ٢٤٠

الموضوع : موافقة على عرض انشاء خزان لتجميع المياه في حارة صخر

رقم تسجيل البلدية لدى وزارة المالية/ ٢٩٢٢٨٧

بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم ٣٠٦٦ ص/ ٢٠١٣/٥/٢٨ والمبلغه وفقاً للاصول.  
بناء على البند رقم ٩ من محضر جلسة ٢٠١٣/٥/٣١ المنعقدة بنصابها القانوني.  
ان مجلس بلدية جونيه  
بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/٢ و ٢٠١٠/٥/١١  
وبناء على قانون البلديات رقم ٧٧/١١٨ وتعديلاته  
وبناء على احكام المرسوم ٨٢/٥٥٩٥ اصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .  
بناء على القرار البلدي رقم ٧٩ تاريخ ٢٠١٣/٢/١٣ القاضي بالموافقة المبدئية على انشاء خزان تجميع وتصريف مياه الامطار في الأبار الارتوازية في منطقة حارة صخر العقارية وذلك ضمن مبلغ ٢٠.٠٠٠.٠٠٠ ل.ل. فقط عشرين مليون ليرة لبنانية وفقاً للجداول والشروط المعدة لهذه الغاية.  
وبناء على العرض المقدم من العارض مؤسسة انطوان جان مارون رقم المالي (٢٤٤٩٤٥) والبالغة قيمته الاجمالية ١٩.٩٥٠.٠٠٠ ل.ل.  
وبناء على العرض المقدم من العارض فادي يوسف نجيم رقم المالي (٣٩٢٩٣٦) والبالغة قيمته الاجمالية ٢١.١١٠.٠٠٠ ل.ل.  
وبناء على موافقة لجنة الشراء على العرض المقدم من العارض مؤسسة انطوان جان مارون رقم المالي (٢٤٤٩٤٥) والبالغة قيمته الاجمالية ١٩.٩٥٠.٠٠٠ ل.ل. فقط تسعة عشر مليون وتسعمائة وخمسون الف ليرة لبنانية كونه الانسب.  
بناء على القانون ٢٠٠٠/٢١٢ ولاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد الصفقات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقيد باية نصوص تخالف احكام هذه المادة.  
وبناء على توفر الاعتماد وصحة التنسيب بطلب حجز الاعتماد رقم ١٦٤ و ٢٠١٣/١٦٥  
وبعد التداول بالموضوع :

قرر ما يلي:

مادة اولى : الموافقة على العرض المقدم من العارض مؤسسة انطوان جان مارون رقم المالي (٢٤٤٩٤٥) والبالغة قيمته الاجمالية ١٩.٩٥٠.٠٠٠ ل.ل. فقط تسعة عشر مليون وتسعمائة وخمسون الف ليرة لبنانية وذلك بدل الاشغال المذكورة اعلاه ورد باقي العروض الى اصحابها.  
مادة ثانية : يؤخذ المبلغ من باب ٣ فصل ٣ " انشاء شبكات المياه " من موازنة العام ٢٠١٣ وتعد النفقة الاجمالية المذكورة اعلاه وتصفى وتصرف وتدفع لمستحقيها بعد الاستلام والاستكمال وفقاً للاصول .  
مادة ثالثة : لا يعمل بهذا القرار ولا ينفذ الا بعد تأشيرة المراقب العام .  
مادة رابعة : يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للمقتضى وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
يوسف بشير	جوزف عوده	دنيز كرم بو معشر	بيار صفير	نائب رئيس	رئيس بلدية جونيه
				فؤاد بوارى	انطوان افرام
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
توفيق مطر	ربيع بويز	عصام ريشا	واكيم بو لحدو	جورج بعينو	شربل ابي نخول
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
فؤاد أبو شبكة	جورج سعاده	انطوان شمعون	فوزي مارون	طارق الأشقر	روي الهوا